

5 - أكتوبر 2020

3/2020

إلى

السادة

الرئيس المنتدب للمجلس الأعلى للسلطة القضائية الرئيس الأول لمحكمة النقض
 رئيس النيابة العامة الوكيل العام للملك لدى محكمة النقض
 المندوب العام لإدارة السجون وإعادة الإدماج
 الكاتب العام لوزارة العدل
 المدير العام للمعهد العالي للقضاء
 المفتش العام لوزارة العدل
 الرؤساء الأولين لمحاكم الاستئناف والوكلاء العامين للملك لديها
 الرؤساء الأولين لمحاكم الاستئناف التجارية والوكلاء العامين للملك لديها
 الرئيسين الأولين لمحكمتي الاستئناف الإدارية
 رؤساء المحاكم الابتدائية ووكلاء الملك لديها
 رؤساء المحاكم التجارية ووكلاء الملك لديها
 رؤساء المحاكم الإدارية
 المديرين الفرعيين لدى محاكم الاستئناف
 مديري المركبات الاصطیافیة للمؤسسة

الموضوع: برنامج دعم مجال السكن المتعلق بالتمويلات المقدمة من طرف البنوك التشاركية

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد،

في إطار المساعي الرامية إلى توسيع دائرة المستفيدين من الدعم في مجال السكن، وبناء على قرار مجلس التوجيه والمراقبة في اجتماعه المنعقد في دجنبر 2019 في شأن دعم التمويلات المقدمة من طرف البنوك التشاركية لفائدة منخرطي المؤسسة في مجال السكن، واستنادا إلى مقتضيات الاتفاقية الإطار المبرمة يوم 27 يوليوز 2020 ما بين المؤسسة المحمدية و صندوق الضمان المركزي ممثلا بالنافذة "سند تمويل"، يشرفني أن أنهي إلى علمكم أن المؤسسة المحمدية قد أحدثت لدى النافذة "سند تمويل" صندوقا تحت اسم "عدل إسكان" من أجل تمكين منخرطي المؤسسة المحمدية من الولوج إلى الملكية العقارية، وذلك من خلال دعم التمويلات المقدمة من طرف البنوك و النوافذ التشاركية، وفق معايير و شروط محددة.

1 / صيغ التمويل :

حدد سقف الدعم الذي تتحمل بموجبه المؤسسة هامش الربح في مبلغ إجمالي يبلغ 300 ألف درهم، مفصلة كالآتي:

- 1) الاستفادة من تمويل تتحمل المؤسسة كافة هامش ربحه، في حدود سقف 120 ألف درهم، يسدد داخل مدة لا تتجاوز 10 سنوات.
- 2) الاستفادة من تمويل اضافي تتحمل المؤسسة جزء من هامش ربحه يعادل 200 نقطة أساس (يوازي ما تتحمله المؤسسة بالنسبة للبنوك التقليدية)، وذلك في حدود سقف 180 ألف درهم، يسدد داخل مدة لا تتجاوز 20 سنة.

2 / معايير الاستفادة :

المنخروطون المستوفون لمعايير وشروط الاهلية التالية:

- إدراج أسمائهم ضمن القائمة النهائية للمنخرطين المنتقن الصادرة عن المؤسسة المحمدية ؛
- عدم امتلاك سكن رئيسي (يستثنى من هذا الشرط الملاك على الشيعاء) ؛
- أن يكون المنخرط من بين القضاة والموظفين العاملين بقطاعي العدل والسجون وبالمجلس الأعلى للسلطة القضائية و برئاسة النيابة العامة والمعهد العالي للقضاء ومستخدمي المؤسسة المحمدية ؛
- أن يكون المنخرط قد قضى سنتين على الأقل من الخدمة ؛
- الاستفادة من برنامج الدعم لمرة واحدة خلال المسار المهني للمنخرط.

3 / مجالات الدعم وكيفية الاستفادة :

1-3 عمليات التمويل:

- اقتناء سكن جاهز (وفق ماهو معمول به لدى البنوك المعنية)
- اقتناء بقعة أرضية و بناؤها (وفق ماهو معمول به لدى البنوك المعنية)
- بناء بقعة أرضية (وفق ماهو معمول به لدى البنوك المعنية)

2-3 الوثائق المطلوبة:

أ- عمليات الإقتناء:

- طلب الاستفادة من تمويل مدعم وفق النموذج ؛
- نسخة مصادق عليها من شهادة الملكية للعقار المزمع اقتناؤه أو بطاقة تقنية للعقار صادرة عن أحد المنعشين العقاريين أو الشركة العقارية مالكة العقار موضوع البيع؛ (بالنسبة لاقتناء بقعة أرضية يجب الإدلاء بقائمة تقديرية متعلقة بأشغال البناء المزمع إنجازها) ؛
- نسخة مصادق عليها من شهادة عدم الخضوع للضرائب على الصعيد الوطني للسنة الجارية ؛
- نسخة من بطاقة العضوية بالمؤسسة ؛
- نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف ؛
- شهادة العمل تبين تاريخ التوظيف ؛

ب- عمليات البناء (تخضع للمقتضيات المصادق عليها من قبل الجهات المختصة والتدابير المعمول بها لدى الأبنك):

- طلب الاستفادة من قرض مدعم وفق النموذج ؛
- نسخة مصادق عليها من شهادة ملكية البقعة في إسم المنخرط صاحب الطلب ؛
- نسخة مصادق عليها من رخصة البناء ؛
- نسخة مصادق عليها من شهادة عدم الخضوع للضرائب على الصعيد الوطني للسنة الجارية ؛
- نسخة من بطاقة العضوية بالمؤسسة ؛
- نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف ؛

3-3 كيفة الاستفادة:

تودع طلبات الحصول على شهادة الموافقة المبدئية للاستفادة من التمويل المدعم بإدارة المؤسسة وفق النموذج صحبته مرفقا بالوثائق المطلوبة حسب طبيعة المشروع السكني (أو ترسل عن طريق السلم الإداري)، حيث يتم عرضها بعد عملية فرز أولي على اللجنة المختصة في إطار اجتماعاتها الدورية من أجل المصادقة على القوائم النهائية للمنخرطين المنتقنين، لتتم بعد ذلك إحالتها على صندوق الضمان المركزي قصد إدراجها في النظام المعلوماتي الخاص بتدبير عملية تحمل هامش الربح.

هذا، ويتعين على المنخرطين المنتقنين القيام بإجراءات الاستفادة من الدعم مباشرة بعد التوصل بشهادة الموافقة المبدئية لدى البنوك والنوافذ التشاركية، وذلك داخل مدة أقصاها ستة أشهر ابتداء من تاريخ سريان شهادة الموافقة. وتجدر الإشارة، بأن الاستفادة من صيغ التمويل المقررة، تخضع للمساطر المتبعة في شأن التمويلات المعتمدة الخاصة بالسكن من قبل المؤسسات البنكية التشاركية، والمعمول بها في إطار الأحكام الشرعية والمقتضيات القانونية الجاري بها العمل في هذا المجال. وحتى تعم الفائدة، الرجاء منكم إبلاغ فحوى هذا المنشور الى السادة القضاة والموظفين العاملين تحت إمرتكم.

والسلام /

المدير العام للمؤسسة المحمدية
للأعمال الاجتماعية لقضاة وموظفي العدل

مصطفى كوج دوح



طلب الاستفادة من برنامج دعم السكن "عدل إسكان"

أنا الموقع أسفله ،

الإسم الكامل:

رقم بطاقة التعريف الوطنية :

مقر العمل :

تاريخ التوظيف :

رقم بطاقة الإنخراط :

رقم الهاتف :

عنوان المراسلة :

عنوان البريد الإلكتروني :

أشهد أنني لا أملك سكنا رئيسيا،

وأرغب في الاستفادة من برنامج الدعم استنادا الى مقتضيات برنامج صندوق "عدل إسكان" ، الذي يتيح الاستفادة من تمويلات مدعمة مصنفة كالاتي :

- 1- الاستفادة من تمويل تتحمل المؤسسة كافة هامش ربحه، في حدود سقف 120 ألف درهم يسدد داخل مدة لا تتجاوز 10 سنوات.
- 2- الاستفادة من تمويل اضافي تتحمل المؤسسة جزء من هامش ربحه يعادل 200 نقطة أساس (يوازي ما تتحمله المؤسسة بالنسبة للبنوك التقليدية)، وذلك في حدود سقف 180 ألف درهم، يسدد داخل مدة لا تتجاوز 20 سنة.

كما ألتزم بالتقيد بالشروط المعمول بها من طرف الأبنك التشاركية بخصوص الاستفادة من التمويلات المتعلقة بالسكن.

توقيع المعني بالامر